



وَحْدَةُ تَنْظِيمِ التَّأْمِينِ
Insurance Regulatory Unit
بغداد

قرار رقم (1) لسنة 2020 م

بشأن

السماح بتمديد فترة سريان مدة وثائق التأمين

بعد الاطلاع على: -

- القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين.
- وعلى قرار مجلس الوزراء الموقر، المتخذ في اجتماعه الاستثنائي المنعقد يوم الجمعة الموافق 2020/05/08م بشأن تطبيق الحظر الشامل في البلاد.
- وعلى قرار اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين باجتماعها الاستثنائي عبر وسائل الاتصال الإلكترونية والمنعقد بتاريخ 2020/05/09م.

قرر ما يلي:

مادة أولى

يسمح لشركات التأمين باتخاذ إجراءات تمديد فترة سريان مدة وثائق التأمين التي تنتهي مدتها خلال فترة تطبيق الحظر الشامل في البلاد، ولغاية انتهاء تلك الفترة، أو أي تعديل يطرأ عليها في المستقبل، وذلك كله بما يتوافق مع إرادة أطراف العقد.

مادة ثانية

يجوز لشركات التأمين إعفاء المؤمن لهم من سداد مقابل التأمين أو تأجيل سدادها للفترة التي تم تعديلها وفقاً للمادة السابقة.

مادة ثالثة

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس وحدة تنظيم التأمين

محمد سليمان العتيبي

صدر بتاريخ: 2020/05/10م